

الرقم: _____
التاريخ: ١٤ / / ١٤٥٥
المشروعات: _____
الموضوع: _____

عقد عمل

في يوم : / / ١٤هـ الموافق / / ٢٠١م تم بعون الله وتوفيقه الاتفاق بين كلا من الطرفين :-

أولاً: جمعية البر الخيرية بالصويدة ترخيص وزارة الشؤون الاجتماعية

رقم (٢٠٢) وتاريخ: ١٠ / ٠٧ / ١٤٢٣ هـ وعنوانها مدينة السويدرة حي
الشارع العام ص.ب (-) الرمز البريدي (-) بريد التواصل

رقم () هاتف رقم (٨٦٩٠٧٢٤) فاكس رقم (-) البريد الإلكتروني

(bir_sw1423@outlook.sa) ويمثلها في التوقيع على هذا العقد د/ عبدا لله
مرزوق راشد السحيمي بصفته رئيس مجلس إدارة الجمعية ويشار إليه بعد ذلك
بالطرف الأول .

ثانياً :- عبدالغني مصلح عيد العوفي سعودي الجنسية ويحمل بطاقة الهوية الوطنية رقم (١٠٤٨٦٣٧٤١٦) وعنوان مدينه : الصويدة حي: المنتزة شارع: طريق الرياض ص.ب ————— الرمز البريدي - جوال (٠٥٣٦٤٩٨٢٧٠)

البريد الإلكتروني (—) ويشار إليه فيما بعد بالطرف الثاني

تمت :-

حيث أن الطرف الأول رئيس مجلس جمعية البر الخيرية بالصويدة ولحاجته لخدمات الطرف الثاني الذي أبدى رغبته في العمل لدى الطرف الأول ،فقد أُنْتُق الطرفان وهما في كامل أهليتهما المعتبرة شرعا ونظاما على ما يلي :

أولاً: موضوع عقد العمل :-

١ - اتفق الطرفان بأن يعمل الطرف الثاني لدى الطرف الأول وتحت إشرافه وإدارته في وظيفة محاسب ، وذلك في مدينة الصويرة .

٢ - مدة هذا العقد سنة تجدد تلقائيا ما لم يبلغ احد الطرفين الآخر بعدم التجديد قبل شهر على الأقل من نهاية العقد .

٣- يخضع الطرف الثاني لفترة تجربة لمدة (٦٠) يوما تبدأ من تاريخ مباشرة العمل

ثانيا : ساعات العمل والإجازات والراحة :-

١ - مدة العمل (٨) ساعات في اليوم الواحد بواقع (٤٠) ساعة خلال أيام في الأسبوع

٢ - يومى الجمعة و السبت هما يومى الراحة الأسبوعية للطرف الثانى بأجر كامل

٣ - يستحق الطرف الثاني عن كل إجازة سنوية لمدة (٣٠) يوميا بأجر كامل .
على أن يتمتع الطرف الثاني بإجازته في سنة إستحقاقه ، وللطرف الأول أن يحدد
مواعيد هذه الإجازات وفقا لمقتضيات العمل .

٤- للطرف الثاني بموافقة الطرف الأول أن يؤجل إجازاته السنوية أو أياما منها إلى السنة التالية وللطرف الأول حق تأجيل إجازة الطرف الثاني بعد نهاية سنة استحقاقها إذا اقتضت ظروف العمل لمدة لا تزيد عن (٩٠) يوما فإذا اقتضت الظروف العمل استمرار التأجيل وجب الحصول على موافقة الطرف الثاني كتابة ، على ألا يتعدى التأجيل نهاية السنة التالية لسنة استحقاق الإجازة .

٥- للطرف الثاني الحق في إجازة بأجر كامل في عيد الفطر وعيد الأضحى حسب إجازة موظفي الدولة ويوم واحد لليوم الوطني للمملكة العربية السعودية .

٦- للطرف الثاني في حالة ثبوت مرضه الحق في إجازة مرضية بأجر كامل عن الثلاثين يوما الأولى ، وبثلاثة أرباع الأجر عن الستين يوما التالية ، ودون أجر للثلاثين يوما التي تلي ذلك خلال السنة الواحدة ، سواء أكانت هذه الإجازات متصلة أم متقطعة . ويقصد بالسنة الواحدة ، : السنة التي تبدأ من تاريخ أول إجازة مرضية



٢ - مدة هذا العقد سنة تجدد تلقائياً ما لم يبلغ احد الطرفين الآخر بعدم التجديد قبل شهر على الأقل من نهاية العقد .

٣- يخضع الطرف الثاني لفترة تجربة لمدة (٦٠) يوماً تبدأ من تاريخ مباشرة العمل
ثانياً : ساعات العمل والإجازات والراحة :-

١ - مدة العمل (٨) ساعات في اليوم الواحد بواقع (٤٠) ساعة خلال أيام في الأسبوع

٢ - يومي الجمعة و السبت هما يومي الراحة الأسبوعية للطرف الثاني بأجر كامل

٣ - يستحق الطرف الثاني عن كل إجازة سنوية لمدة (٣٠) يوماً بأجر كامل .
على أن يتمتع الطرف الثاني بإجازته في سنة إستحقاقه ، وللطرف الأول أن يحدد مواعيد هذه الإجازات وفقاً لمقتضيات العمل .

٤- للطرف الثاني بموافقة الطرف الأول أن يؤجل إجازاته السنوية أو أياماً منها إلى السنة التالية وللطرف الأول حق تأجيل إجازة الطرف الثاني بعد نهاية سنة استحقاقها إذا اقتضت ظروف العمل لمدة لا تزيد عن (٩٠) يوماً فإذا اقتضت الظروف العمل استمرار التأجيل وجب الحصول على موافقة الطرف الثاني كتابة ، على ألا يتعدى التأجيل نهاية السنة التالية لسنة استحقاق الإجازة .

٥- للطرف الثاني الحق في إجازة بأجر كامل في عيد الفطر وعيد الأضحى **حسب إجازة موظفي الدولة** ويوم واحد لليوم الوطني للمملكة العربية السعودية

٦- للطرف الثاني في حالة ثبوت مرضه الحق في إجازة مرضية بأجر كامل عن الثلاثين يوماً الأولى ، وبثلاثة أرباع الأجر عن الستين يوماً التالية ، ودون أجر للثلاثين يوماً التي تلي ذلك خلال السنة الواحدة ، سواء أكانت هذه الإجازات متصلة أم متقطعة . ويقصد بالسنة الواحدة ، : السنة التي تبدأ من تاريخ أول إجازة مرضية



ثالثاً: التزامات الطرف الأول :

١ - يدفع الطرف الأول للطرف الثاني أجراً شهرياً (٣٥٠٠) فقط ثلاثة آلاف ريال سعودي .

٢- العلاوة السنوية حسب ما يقره أعضاء مجلس الإدارة في نهاية السنة .

- يخضع الأجر المدفوع للطرف الثاني لكافة الخصومات التي تفرضها الأنظمة في المملكة العربية السعودية المطبقة حالياً أو التي قد تفرضها الدولة مستقبلاً ويتم دفع الأجر للطرف الثاني وكل مبلغ مستحق له بالريال السعودي عن طريق البنوك المعتمدة .

٣- يلتزم الطرف الأول بتسجيل الطرف الثاني ضمن المشتركين لدى المؤسسة العامة لتأمينات الاجتماعية ، ويقع على عاتق الطرف الأول سداد الاشتراك في حينها بعد حسم النسبة المحددة على الطرف الثاني ، من الاشتراك من أجرة طبقاً لأنظمة التأمينات الاجتماعية .

رابعاً : التزامات الطرف الثاني :-

١ - أن ينجز العمل الموكل إليه وفقاً لأصول المهنة ووفق تعليمات الطرف الأول ، إذا لم يكن في هذه التعليمات ما يخالف العقد أو الآداب العامة ، ولم يكن في تنفيذها ما يعرضه للخطر .

٢- أن يعتني عناية كافية بالأدوات والمهمات المسندة إليه والخامات المملوكة للطرف الأول الموضوعة تحت تصرفه أو التي تكون في عهده وأن يعيدها إلى الطرف الأول المواد غير المستهلكة .

٣- أن يحترم حسن السلوك والأخلاق أثناء العمل .

٤- أن يقدم كل عون ومساعدة دون أن يشترط لذلك أجراً إضافياً في حالات الإخطار التي تهدد سلامة مكان العمل أو الأشخاص العاملين فيه

٥- أن يخضع للفحوص الطبية التي يرغب في إجرائها عليه قبل الالتحاق بالعمل أو أثناءه ، لتحقيق من خلوة من الأمراض المهنية أو السارية



٦- أن يحفظ الأسرار والمعلومات المهنية والتقنية المتعلقة بالعمل والتي من شأن إفشائها الإضرار بمصلحة الطرف الأول ويعتبر توقيعه على هذا العقد إقراراً منه بأن لا يقوم بعد انتهاء العقد بإفشاء أسرار الطرف الأول لمدة سنتين من تاريخ انتهاء العلاقة بين الطرفين داخل المملكة .

٧- يلتزم الطرف الثاني في جميع الأوقات بالأنظمة والأعراف والعادات والآداب المرعية في المملكة العربية السعودية وكذلك بالقواعد واللوائح والتعليمات المنصوص عليها في أنظمة الطرف الأول ويتحمل كافة الغرامات المالية الناتجة عن مخالفته لتلك الأنظمة .

٨- العمل بما يكلف به من قبل رئيسه المباشر من أعمال خاصة للجمعية .

خامساً : إنهاء العقد وفسخه والتعويض :-

١- ينتهي هذا العقد إذا اتفق الطرفان على إنهائه بشرط أن تكون موافقة الطرف الثاني كتابية .

٢- يحق للطرف الأول بإرادته المنفردة ودون إشعار إنهاء هذا العقد خلال فترة التجربة أو مدة تمديدتها إن وجدت وفي هذه الحالة لا يستحق الطرف الثاني تعويضاً عن الإنهاء كما لا يستحق مكافأة نهاية خدمة .

٣- يحق للطرف الأول فسخ العقد بدون مكافأة أو إشعار الطرف الثاني أو تعويضه حسب نص المادة (٨٠) من نظام العمل .

٤- * اتفق الطرفان على أنه في حالة فسخ العقد خلاف ما ذكر بالبند الثاني من أولاً (موضوع العقد) على ما يلي :

أ: إذا كان فسخ العقد من قبل الطرف الأول فيلتزم بأن يدفع للطرف الثاني تعويضاً عن هذا الفسخ قدرة (راتب شهر) ريال سعودي .



ب: إذا كان فسخ العقد من قبل الطرف الثاني فيلتزم بأن يدفع للطرف الأول تعويضاً عن هذا الفسخ قدرة (راتب شهر) ريال سعودي .

سادساً : مكافأة نهاية الخدمة :-

أولاً : في حالة تسجيل الموظف في التأمينات الاجتماعية :-

١- يستحق الطرف الثاني عند إنهاء العلاقة التعاقدية من قبل الطرف الأول أو باتفاق الطرفين أو نتيجة لقوة قاهرة مكافأة قدرها أجر خمسة عشر يوم عن كل سنة من السنوات الخمس الأولى وأجر شهر عن كل سنة من السنوات التالية ويستحق العامل مكافأة عن أجزاء السنة بنسبة ما قضاه منها من عمل وتحسب المكافأة على أساس الأجر الأخير .

٢- إذا كان انتهاء علاقة العمل بسبب استقالة الطرف الثاني يستحق في هذه الحالة ثلث المكافأة بعد خدمة لا تقل مدتها عن سنتين متتاليتين ولا تزيد على خمس سنوات أي أجر (٥) أيام عن كل سنة ويستحق ثلثها إذا زادت مدة خدمته على خمس سنوات متتالية ولم تبلغ عشر سنوات أي أجر (١٠) أيام عن كل سنة من السنوات الخمس الأولى أجر (٢٠) يوماً عن كل سنة بعدها يوماً ويستحق المكافأة كاملة إذا بلغت مدة خدمته عشر سنوات فأكثر أي أجر (١٥) يوماً عن كل سنة من السنوات الخمس الأولى وأجر شهر (٣٠) عن كل سنة بعدها

ثانياً : في حالة عدم موافقة الموظف على التسجيل بالتأمينات : فإنه لا

يحق له المطالبة بمكافأة نهاية الخدمة .

سابعاً : أحكام عامة :-

١- فيما لم يرد به النص يخضع هذا العقد لأحكام نظام العمل ولائحته التنفيذية

وكافة الأنظمة الأخرى المعمول بها في المملكة العربية السعودية .

٢- تختص الجهة المختصة في المملكة العربية السعودية بالفصل في أي نزاع قد

ينشأ عن تنفيذ أحكام وشروط هذا العقد .

الرقم:
التاريخ: ١٤ / /
المشروعات:
الموضوع:



المملكة العربية السعودية
جمعية البر الخيرية بالصويدة
تحت إشراف وزارة الشؤون الاجتماعية
برقم (٢٠٢)

- ٣- يحل هذا العقد محل كافة الاتفاقيات والعقود السابقة له إن وجدت ولا يحق لأي من الطرفين بعد توقيع هذا العقد الإدعاء بأي حق خلاف ما ذكر فيه .
٤- اتخذ الطرفان عنوانهما المحدد في صدر هذا العقد عنواناً مختاراً لكل منهما لإرسال كافة المراسلات والخطابات عليه .
٥- حرر هذا العقد من نسختين تسلم كل طرف نسخة أصلية منة للعمل بموجبها .

وعلى هذا جرى الاتفاق والتوقيع

الطرف الثاني

الاسم : عبدالغني مصلح عيد العوفي
التوقيع :

الطرف الأول :

الاسم : د / عبدالله مرزوق راشد السحيمي
الوظيفة : رئيس مجلس إدارة الجمعية
التوقيع :

